

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٠/١١٨

بإنشاء دائرة ابتدائية لمحكمة القضاء الإداري بصحار

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى قانون محكمة القضاء الإداري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩١ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : تنشأ دائرة ابتدائية لمحكمة القضاء الإداري مقرها ولاية صحار ،

ويكون نطاق اختصاصها ولايات شمال منطقة الباطنة ومحافظة

مسندم والبريمي ومنطقة الظاهرة .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٩ من ذي الحجة سنة ١٤٣١ هـ

الموافق : ٥ من ديسمبر سنة ٢٠١٠ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان